المحكمة الدستورية الإسبانية ترفض استئناف دفاع "النيني"

القرار صدر في وقت قياسي ومصير المتهم الهارب من سجن القنيطرة بات مجهولا

عبد العزيز حمدي (إسبانيا)

رفضت المحكمة الدستورية الإسبانية، نهاية الأسبوع، المقال الإستئنافي الذي تقدم به دفاع المتهم المغربي محمد الطيب أحمد الملقب ب»النيني» في أواخر دجنبر الماضي.

وكان دفاع «النيني» الذي تعتبره السلطات الإسبانية والمغربية من بين أكبر أباطرة المخدرات على صعيد الدولي، تقدم في 31 دجنبر الماضي بمقال استئنافي ضد قرار المحكمة الوطنية الإسبانية التي قضت بتسليمه للسلطات الأمنية المغربية قصد استمكال عقوبته الحبسية بالمغرب.

واستغربت مجموعة من التقارير الإعلامية الإسبانية، التي تطرقت إلى الخبر أن «النيني» الحامل للجنسية الإسبانية والمعتقل مؤقتا بسجن «ميناء سانتا ماريا»، (استغربت) للسرعة القياسية التي صدر بها قرار الرفض من قبل السلطات القضائية العليا الإسبانية، والتي لم تتعد أسبوعا واحدا، إذ المعروف على أن الأحكام التي تصدرها الهيأة القضائية التشريعية بإسبانيا تستغرق مدة أطول تنحصر بين سنتين وأربع سنوات، مضيفة، في الوقت ذاته، أن رفضها لطلب الاستئناف نفسه، يزكي قرار المحكمة الوطنية بتسليمه للمغرب، في حين كانت دفوعات محامي «النيني» ركزت خلال المقال الاستئنافي موضوع الرفض، على نقطتين مهمتين أهمها يكمن في أن تسليمه إلى المغرب سيشكل خطرا عليه من جهة، وأنه يتوفر على جنسية إسبانية، وأنه متشبث بها من جهة ثانية.

وكان محامو «النيني» ناشد سابقا رئيس الحكومة الإسبانية، خوصي لويس رودرغيز ثاباتيرو، وضع حل لقضية موكلهم، وبالتالي عدم ترحيله إلى المغرب لاستكمال عقوبته الحبسية، والتي كان يقضيها بسجن مدينة القنيطرة وفر منه في إتجاه سبتة المحتلة مسقط رأسه، قبل أن يتم اعتقاله مجددا من طرف الحرس المدني الإسباني بموجب مذكرة بحث دولية أصدرتها في حقه السلطات الأمنية المغربية.

«النيني»

رئيس المنطقة الإقليمية للرشيدية : نتعامل بحزم مع الأفعال الإجرامية

التعقيب: "بيان حقيقة" متناقض ويعري واقع الحال الأمني بالرشيدية

توصلت «الصباح» من رئيس المنطقة الإقليمية للأمن بالرشيدية ب»بيان حقيقة» إثر مقال نشر في العدد 2720، بتاريخ 08 يناير الحالي، تحت عنوان: «تجار الرشيدية يحتجون على غياب الأمن» جاء فيه:

إن ما ورد في المقال مجرد مغالطات مجانبة للواقع والحقيقة، وتحركه أغراض ودوافع بعيدة عن الموضوعية المهنية في استقاء الخبر والتعليق عليه، بدليل:

-1 أن إقفال المحلات لم يكن بسبب الفوضى والتسيب الأمني، كما ادعى محرر المقال، وإنما كان بسبب الإجراءات المتخذة من قبل الدوائر المختصة في حق التجار نتيجة التأخر في إقفال المحلات التجارية، فضلا عن استغلال ممرات وأزقة السوق من قبل البعض بدون ترخيص.

-2 بخصوص تنامي عمليات السرقة داخل السوق وغيرها من أحياء المدينة، بدورها مجرد مغالطات، نظرا لكون مصالح الأمن لم تتوصل في الآونة الأخيرة بأية شكاية بالسرقة من قبل أصحاب المحلات التجارية.

-3 بخصوص السرقة التي تحدث عنها محرر المقال، وقال إنها استهدفت ثمانية محلات، وجب التذكير هنا بأن الأمر يتعلق بسرقة بعض المواد الزهيدة التي توضع عادة خارج المحل، وقد ثبت أنها لم تكن بدافع السرقة، وإنما بغرض الضغط على الحارس الليلي للاضطلاع بمهامه على أحسن وجه، خاصة أن السوق مغطى ويتوفر على ثلاثة أبواب تقفل بإحكام بمجرد الانتهاء من العمل.

-4 أما بخصوص المزايدة على الوضع الأمني والتشهير بالمسؤولين الأمنيين ووصفهم بأنهم يحافظون على الأمن بالنظرات والاستعراض في الشارع العام، فهي مسألة مشوبة بالتجاوز على اعتبار أن مصالح الأمن تتعامل بحزم مع الأفعال الإجرامية، وقد قدمت مؤخرا العديد من المتورطين أمام العدالة، ويكفي الاطلاع على الإحصائيات المسجلة في هذا الموضوع للتأكد من هذا المعطى.

تعليق المحرر

نعتقد أن هذا المسمى «بيان حقيقة» يعري واقع الحال الأمني بالرشيدية ولا يحتاج لأي تعليق أو تعقيب، سيما أنه مليء بالتناقضات، ويكشف عن نوع العقليات التي أوكلت إليها مهمة ضمان سلامة المواطنين بهذه الربوع، وحقهم في الأمن والسكينة.

ولعل من أهم تناقضات هذا الرد أن مدبجه يزعم مثلا أن «مصالح الأمن لم تتوصل في الآونة الأخيرة بأية شكاية»، ثم يعود ليناقض نفسه ويؤكد أن المصالح نفسها «قدمت مؤخرا العديد من المتورطين أمام العدالة، ويكفي، حسبه، الاطلاع على الإحصائيات المسجلة في هذا الموضوع للتأكد من هذا المعطى».

الرد نفسه اعتبر ما جاء في مقالنا مجرد «مغالطات» وزعم أن «إقفال المحلات التجارية... كان بسبب الإجراءات المتخذة من قبل الدوائر المختصة في حق التجار نتيجة التأخر في إقفال المحلات التجارية، فضلا عن استغلال ممرات وأزقة السوق من قبل البعض بدون ترخيص». لكنه سرعان ما عاد ليؤكد أن «الأمر يتعلق بسرقة بعض المواد الزهيدة التي توضع عادة خارج المحل، وقد ثبت، حسبه، أنها لم تكن بدافع السرقة، وإنما بغرض الضغط على الحارس الليلي للاضطلاع بمهامه على أحسن وجه، خاصة أن السوق مغطى ويتوفر على ثلاثة أبواب تقفل بإحكام بمجرد الانتهاء من العمل».

وهنا نود أن نسأل صاحب الرد عن الأسس التي استند إليها للخلوص إلى أن السرقة تمت بغرض الضغط على الحارس الليلي للاضطلاع بمهامه على أحسن وجه؟ وعمن، من ضمن الضحايا، قام بهذه العملية؟ وعن الإجراءات التي اتخذت في حقه؟ ونحن حينما نطرح هذه الأسئلة، نعلم علم اليقين أن مصالح الأمن لم تفتح أي تحقيق في موضوع هذه السرقة، كما لم تفتحه في السرقة السابقة، والدليل هو أن الضابطة القضائية لم تتفضل بالاستماع إلى أصحاب المتاجر التي تعرضت للسرقة، في محاضر رسمية، وبتاريخ سابق!!!، إلا يومي 13 و14 يناير الحالي، أي بعد نشر مقالنا بحوالي أسبوع، ومرور أسبوعين على حدوث السرقة الثانية!!! وهذه ربما هي قمة المهنية التي سجل مدبج الرد أن مقالنا يفتقد إليها!!!

وبالمناسبة نفسها، نود أن نسأل كاتب الرد عن المعيار الذي اعتمده لوصف المواد التي تعرضت إلى السرقة بأنها «زهيدة»، رغم أن قيمتها تجاوزت آلاف الدراهم بالنسبة إلى أغلب الضحايا، كما نود أن نسأله: هل كون المادة المسروقة «زهيدة» الثمن يعفي مصالح الأمن من الاضطلاع بمهامها، والقيام بأبحاثها وتحرياتها لتوقيف مقترفيها، وتقديمهم أمام العدالة لنيل جزائهم؟ أم أن تحرك هذه الأجهزة رهين بارتفاع القيمة المادية للمسروقات؟ كما نود أن نضيف أن السوق المغطى، موضوع المقال، يتوفر على أربعة أبواب، وليس على ثلاثة كما جاء في الرد، وأن بسقفه نوافذ كبرى تتسع لمرور جمل، وليس مجرد لصوص، وأنها نوافذ بدون سياجات، وأغلب زجاجها مكسر، هذا مع العلم أن السوق لا يبعد إلا ببضع خطوات عن مقر الدائرة الأولى للأمن، وببضعة أمتار عن المقر الإقليمي للأمن الوطني، وأنه مع ذلك، تعرض لسرقتين متتاليتين، خلال أقل من شهر، ومرشح لمزيد من السرقات إن استمر حبل الأمن على الغارب، كما هو الحال الآن. وهذا ما تأكد لنا بعد تعرض متجر مجاور لهذا السوق للسرقة ليلة الجمعة الماضي!

كما علمنا أنه، خلال الآونة الأخيرة، تعرضت مجموعة من المخادع الهاتفية والدراجات النارية والعادية للسرقة، كما تم استهداف مجموعة من المنازل واعتراض سبيل العديد من المارة، وسلبت ممتلكاتهم، ولعل كل هذه المعطيات تؤكد، حسب الأمنيين إياهم، بحبوحة الأمن والسكينة التي يستمتع بها سكان هذه الربوع من مملكتنا السعيدة.

علي بنساعود (الرشيدية)

15 سنة سجنا لمرتكب جريمة قتل بآسفي

صداقة تتحول إلى عداوة بسبب تأثير المخدرات

قضت غرفة الجنايات الاستئنافية بآسفي، أخيرا، بتأييد الحكم الابتدائي الصادر في حق المدعو «ع. أ» البالغ من العمر حوالي 27 سنة، المتابع من قبل النيابة العامة من أجل جناية القتل العمد مع سبق الإصرار.

وكانت غرفة الجنايات الابتدائية، أدانت المتهم من أجل المنسوب إليه، ب 15 سنة سجنا وتحميله، الصائر مجبرا في الأدنى.

وتعود وقائع هذه القضية، حسب محضر الشرطة القضائية الإقليمية إلى أن الأخيرة انتقلت إلى المستشفى الإقليمي محمد الخامس بآسفي، لمعاينة جثة شاب تعرض لطعنة بالسكين، وتأكدت من خلال الطبيب المكلف ومعاينتها لجثة الهالك، بأنه لفظ أنفاسه الأخيرة، متأثرا بتلك الطعنة، وهو الأمر نفسه الذي أكده تقرير الطبيب الشرعي.

وتعرف فريق المحققين على هوية الضحية المسمى قيد حياته «د.ع»، وتم فتح تحقيق في القضية، رغبة في الوصول إلى مرتكب الجريمة.

وبناء على المعطيات المتوفرة من طرف شخصين بلغا عن الواقعة، تم الاستماع إليهما في محضر قانوني، إذ أكد الشاهدان أنهما كانا في اجتماع بقاعة الأفراح بالمدينة الجديدة بآسفي، وبمجرد مغادرتها باب القاعة، لمحا شخصا يبدو في عقده الثاني، يحمل ضمادة بيده اليمنى، يطعن الهالك بواسطة سكين، ثم لاذ بالفرار، في حين سقط الضحية مضرجا في دمائه، ليقوم الشاهدان بتقديم الإسعافات الأولية للضحية، إلى حين حضور سيارة الإسعاف التي نقلته إلى المستشفى الإقليمي محمد الخامس، من أجل إسعافه لكنه لفظ أنفاسه هناك، قبل أن يتقدم المتهم من تلقاء نفسه إلى الشرطة القضائية، مؤكدا أنه مبحوث عنه، لأنه ارتكب جريمة قتل راح ضحيتها نديمه بالقرب من قاعة الأنشطة.

وعند الاستماع إليه، اعترف تلقائيا في محاضر الاستماع إليه من طرف الشرطة القضائية، أنه كان صديقا للضحية الهالك «ع.د» وكانا يعملان معا، قبل أن تتوطد العلاقة بينهما، فأصبحا يتناولان المخدرات معا عن طريق استنشاق مادة «الدوليو»، لكن الأمر تطور فأصبح الضحية يستعمل السلسيون، فكان ذلك سببا في نزاع بينهما، فأصبحا عدوين ووقع اشتباك بينهما، قبل يوم الحادث، مما جعل المتهم يأخذ معه سكين.

وفي يوم الحادث، حسب تصريحات المتهم التمهيدية، التقى بالضحية بالقرب من مسرح الجريمة، فتقدم منه هذا الأخير، وأمسكه من عنقه، محاولا الاعتداء عليه، مما حذا بالمتهم إلى استخراج سكين كان بحوزته، ووجه إليه طعنة في صدره، ليسقط أرضا، مضيفا أنه لم يكن ينوي قتل الضحية، وإنما أراد فقط إصابته ليمنعه من الاعتداء عليه واعتراض سبيله.

وبعد الاستماع إلى المتهم، وانقضاء فترة الحراسة النظرية التي تم تمديدها مرة واحدة، بناء على إذن ممثل النيابة العامة، أحيل المتهم في حالة اعتقال على أنظار الوكيل العام بمحكمة الاستئناف بآسفي، وبعد الاستماع إليه والإطلاع على محضر النازلة، قرر إحالته على أنظار قاضي التحقيق بالمحكمة ذاتها، الذي أصدر أمر بإحالة المتهم على أنظار هيأة الحكم من أجل جناية القتل العمد مع سبق الإصرار.

محمد العوال (آسفي)

حوادث

إيقاف 20 مغربيا بالجزائر

أوقفت مصالح الدرك الجزائري بعين تموشنت 20 مغربيا نهاية الأسبوع الماضي، وأفادت مصادر صحفية جزائرية أن المصالح المذكورة أحالت المغاربة الموقوفين على وكيل الجمهورية لدى محكمة عين تموشنت الذي أمر باعتقالهم وإيداعهم السجن في انتظار محاكمتهم، وحسب المصادر ذاتها، فان المغاربة المعتقلين تسللوا الى الجزائر عبر الشريط الحدودي بطريقة غير شرعية. وأضافت المصادر نفسها أن هذه القضية كشفت وجود شبكة مختصة في تهريب المغاربة الذين يتم استغلالهم في مجال البناء، وتم في هذه القصية إيقاف جزائريين متورطين في تسهيل تسلل الموقوفين.

عبد اللطيف الرامي (وجدة)

تقليص مدة استراحة السجناء بالحسيمة

كشف مصدر مطلع أن بعض سجناء الحق العام في السجن المحلي بمدينة الحسيمة، يعتزمون مراسلة حفيظ بنهاشم، المندوب العام للسجون وأحمد حرزني رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، لإثارة انتباههما إلى وضعيتهم داخل السجن. وطالب بعض السجناء بإيفاد لجان للتفتيش للوقوف على حجم معاناتهم.

وكان المصدر نفسه أشار في اتصال هاتفي مع «الصباح» إلى أن إدارة المؤسسة تعتزم تقليص المدة الزمنية المخصصة لاستراحة السجناء، مضيفا أن ذلك يعتبرمصادرة لحقهم ضدا على القانون، الشيء الذي أثار قلقهم وامتعاضهم.

وطالب السجناء بتنقية المؤسسة التي لفظ فيها سجينان أنفاسهما السنة الماضية، من بعض الممارسات وتوفير الشروط الضرورية والأساسية لحياة سجنية فيها رائحة كرامة، عوض واقع الاكتظاظ.

وكان فرع الحسيمة للجمعية المغربية لحقوق الإنسان نبه في وقت سابق إلى خطورة الوضع بالسجن المحلي بالحسيمة، حين قام ممثلون عنه بزيارة إليه، أنجزوا إثرها تقريرا لاحظ وجود عنابر تنعدم فيها أبسط الشروط الإنسانية للإيواء، وضعفا في التغذية، سواء من حيث الكم أوالكيف، وانتشار مجموعة من الأمراض الجلدية.

وكشف التقرير أن السجن لا يتوفر على الحدود الدنيا لاستقبال السجناء، وتوفير الحاجيات العادية لهم من تغذية ونظافة وسلامة صحية، إذ يعيش السجناء داخل زنازين وصلت فيها درجة الاكتظاظ حد الاختناق. وأشارت مصادر إلى أن المؤسسة السجنية بالحسيمة لم تحظ بنصيبها من العناية التي حظيت بها مجموعة من المؤسسات الأخرى، وطالبت المصادر ذاتها بالتعجيل بوضع الآليات الكفيلة بتأهيلها حتى تتمكن من لعب الدور المنوط بها دون عراقيل.

جمال الفكيكي (الحسيمة)

إحداث المندوبية الجهوية لديوان المظالم بجهة مكناس

تم أخيرا، إحداث المندوبية الجهوية لمؤسسة ديوان المظالم بجهة مكناس- تافيلالت في حفل ترأسه والي ديوان مظالم مولاي أحمد العراقي، الذي أكد، في الكلمة التي ألقاها بالمناسبة، أن إحداث هذه المندوبية الجديدة ينبع أساسا من الانشغال بترسيخ دولة القانون، من خلال ترسيخ الوساطة بين المواطن والإدارة، بهدف تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين على اختلاف مشاربهم. وتأتي هذه البنية الجديدة لتأكيد انخراط المغرب في درب تعزيز حقوق الإنسان، التي كان ترسيخها في صلب السياسات العمومية، خلال السنوات الأخيرة خاصة عبر إحداث المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وتجربة هيأة الإنصاف والمصالحة، وإصدار مدونة الأسرة، فضلا عن مجموعة من الإجراءات والمبادرات التي تم اتخاذها في هذا المجال. وتعتبر المندوبية الجهوية لمكناس- تافيلالت الثانية من نوعها بعد مندوبية جهة العيون- بوجدور- الساقية الحمراء التي تم إحداثها في مارس 2008. ومن أجل تمكين سكان جهة مكناس من خدمات ديوان المظالم، فقد تم إحداث مقر للمندوبية بباب بوعمامر الذي كان يشغله، من قبل، قسم التوثيق التابع للمحكمة الابتدائية. ويدخل إحداث هذا المرفق الاجتماعي في إطار تقريب الخدمات من المواطنين الذين عادة ما يلجؤون إلى رفع تظلماتهم إلى مؤسسة ديوان المظالم.

عبد العالي توجد (مكناس)